

الباب الأول الأركان والجزاءات القانونية لجريمة غسل الأموال

بعد أن تطرقنا إلى التعريف بجريمة غسل الأموال، وإلى معرفة المراحل التي تمر بها، والأساليب المستعملة فيها، سنحاول من خلال هذا الباب أن نتعرض للتكييف القانوني لغسيل الأموال في الفصل الأول، ونسلط الضوء فيه على الجدل الفقهي حول ضرورة إخضاع نشاط غسل الأموال إلى التكييفات القانونية التقليدية، ومنها المساهمة الجنائية، وجريمة إخفاء الأشياء المسروقة. غير أننا نجد أن ذلك استعصى بالنظر إلى طبيعة جريمة غسل الأموال، فهي تتميز عن هذه التكييفات، مما استدعى ضرورة إخضاع هذا النشاط إلى تكييف خاص وتجريم الظاهرة بصفة مستقلة، وهو ما عمدت إليه الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بالموضوع، وكثير من التشريعات الداخلية للدول.

كما سنحاول في الفصل الثاني التطرق إلى أركان جريمة غسل الأموال، حيث سنبين كيف أن جريمة غسل الأموال هي جريمة تبعية، تفترض وقوع جريمة أولية تشكل مصدرا للمال القذر، بالإضافة إلى الأركان العامة الواجب توافرها في كافة الجرائم من ركن شرعي ومادي ومعنوي.

أما الفصل الثالث من هذا الباب، فسنبين فيه الجزاءات التي رتبها الاتفاقيات الدولية، خاصة اتفاقية فيينا المتعلقة بمكافحة المحدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988، والنصوص القانونية للتشريعات الداخلية لكل من فرنسا ومصر والجزائر.